

رضي الله عنه اذن غلام له ثم ندم فامر الغلام
ان يعرك الغلام اذنه ويؤذي به جعدا وما امتنع
الغلام عن ذلك اكرهه على ذلك ومن الصحابة
من كان اعتق خادمه اذا اذاه بشيء فندم
عليه وفي الحديث من ضرب غلاما له حدا لم يات
ابو لطمه فان كفارتها ان يعتقه والاحقوان
يسري تقصير رقيقه في الخدمة من تقصيره في
خدمة خالقه جل جلاله وكان محمد بن
المسكندر اذا غضب على غلامه قال ما شبهك
بستيدك ويحزن ادب مملوكه ان يعلمه من
الاب الدين ما لا بد منه ويعلمه سورة يوسف
عليه السلام واذا ضرب مملوكه فذكر الله
تعالى له يمسك نفسه عند ويذكر قصاص يوم
القيامة

144
للقيامة فان لم يوافق المملوك لم يعزبه وكان
يسبعه وين وجه امرأه اذا خاف عليه عنده
الزنا ويقيم الحد على مملوكه اذا اذاه حتى حد فان لم
يتزجر باعه ولو بثمن بخس ومن السنة
اذا اتاه المملوك بطعام قد صيا واصلمه
ان يقعد معه على الخوان فان لم يقعه لقمته
مما ياكل لقمته وليروغها وليقل كل
هذه ويرد فة على الذابة اذا ركبها ولا يتركه
يسع خلفه فانه من التكبر انه لا يدري الحال
فعله افضل عند الله منه ولا يتركه ان يمشي
بين يديه ولا يضرب على كسر لانه ولا على زانه
وهفوة ونسيان فانه يواخذ بذلك يوم القيمة
ولا يقول السيد لمملوكه عبدي وامتنع يقول